

الفقه الميسر الصيام ٦ - فضيلة الشيخ خالد إسماعيل

خالد اسماعيل

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أيها الاخوة والاخوات نواصل حلقاتنا في فقه العبادات. نسأل الله تعالى أن يزيّدنا إيمانا و يقينا وفقها - [00:00:06](#)

في الحلقة الماضية تكلمنا عن أهل الاعتذار في الصيام وعرفنا أنهم ثلاثة أنواع النوع الأول الذين عليهم القضاء فقط وهم الحائض والنفساء والمريض الذي آآ مرضه يرجى برؤه يعني مريض - [00:00:24](#)

مرضا يزول وكذلك المسافرين هؤلاء عليهم القضاء ثم النوع الثاني الذين عليهم الاطعام فقط الشيخ الكبير والمرأة العجوز ومن به مرض مزمن فهؤلاء لا يستطيعون أن يصوموا فعليهم أن يطعموا عن كل يوم مسكينا - [00:00:53](#)

بقي معنا النوع الثالث آآ وهو ما يتعلق الحامل والمرضع الحامل والمرضع اذا شق عليها الصيام خافت على نفسها او على ولدها فهنا يجوز لها أن تفطر والنبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:01:19](#)

أن الله وضع عن المسافرين الصوم وشطر الصلاة يعني القصر وعن الحامل والمرضع الصوم وهنا تفصيل بالنسبة للحامل المرضع. العلماء يقولون اذا خافت الحامل او المرضع على نفسها هذا في الغالب يكون في الحمل - [00:01:46](#)

اذا خافت على نفسها اما الولد فسلم. لكن هي تفطر بسبب الخوف على نفسها فقط او على نفسها وولدها في نفس الوقت لكن هي تخاف على نفسها ايضا مع الولد - [00:02:06](#)

فالولد هنا تبع لنفسها فهنا في هاتين الحالتين عليها القضاء فقط لانها كالمريض اه تخاف على نفسها ستفطر اه هذه الايام ثم تقضيها لكن اختلف العلماء في آآ ما اذا خافت الحامل او المرضع على ولدها - [00:02:22](#)

لم تخف على نفسها هذا يكون في المرضع بصورة واضحة مثلا يقول انا اذا صمت آآ سيجف الحليب وسيضرر الولد ولن يرضع بعد ذلك او الحامل قال الاطباء انت صحتك جيدة لكن اذا صمتي ربما يكون هذا فيه تأثير على الجنين مثلا او على الولد حالته - [00:02:50](#)

غير مستقرة فلا بد أن تفطري فاذا خافت على ولدها فقط وهنا اه اقرب الاقوال في هذا والله اعلم انه اذا افطرت الحامل والمرضع بسبب خوفها على ولدها فقط فعليها امران - [00:03:15](#)

عليها القضاء ان تقضي هذه الايام لانها كما عرفنا تشبه المريض فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر وهذا العذر يزول. يعني الحامل بعد فترة يمكن ان تصوب كذلك المرضع - [00:03:35](#)

فاذا زال عنها العذر قضت هذه الايام وهذا الذي عليه اكثر اهل العلم قال الامام مالك رحمه الله واهل العلم يرون عليها القضاء يعني الحامل. وهذا مذهب الائمة الاربعة اما الاربع ما اختلفوا في القضاء - [00:03:53](#)

فيجب عليها القضاء. وهذا احوط لها لان عذرها يزول فهي تشبه المريض ثم الامر الثاني يجب عليها مع القضاء ان تطعم عن كل يوم مسكينا وهذا آآ قال به عبدالله بن عمر وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما - [00:04:11](#)

اه عندما سئل اه ابن عمر وكذلك ابن عباس عن الحامل او المرضع قال تفطر وتطعم عن كل يوم مسكينا وقالوا الاطعام هنا لانه افطرت من اجل غيرها شفقة على ولدها - [00:04:33](#)

فهذه صورة غير موجودة في اهل الاعتذار فهنا مع القضاء عليها الاطعام والله اعلم فاذا عليها مع القضاء الاطعام قد تقول الحامل طيب انا ممكن ان اطعم عن كل يوم مسكينا - [00:04:50](#)

لكن القضاء آآ قد يصعب لان الحمل تطول مدته تكون حامل في رمضان. ثم بعد ان تلد يأتي الرضاع ويستمر هذا سنة كاملة الى ان يأتي رمضان الثاني وهي على عذرها ما استطاعت ان تصوم. فتقول متى اقضي - [00:05:08](#)

نقول الحمد لله الامر واسع في هذا. متى ما يتيسر لك القضاء اقضي حتى لو مرت سنتان سنتان رطاعة هذي لو مرت وانتتهت الرطاعة ثم بعد ذلك اه وجدت المرضع قوة وما تظر ولا - [00:05:31](#)

فهنا يمكن ان آآ تصون وليس عليها يعني اطعام زائد هي عليها الاطعام مرة واحدة وان تقضي هذه الايام متى ما يتيسر لها فهذا الواجب عليها طيب ما دمنا ذكرنا تأخير القضاء الى رمضان الثاني. نقول الاصل اخوة في اهل الاعذار - [00:05:50](#)

بالنسبة للقضاء ان يقضي المسلم الصوم الذي عليه قبل ان يأتي رمضان الاخر فصحيح وقت القضاء موسع يعني يجوز لك ان تقضي بعد رمضان مباشرة او بعد اشهر او تؤخر القضاء الى شعبان - [00:06:13](#)

في آآ يعني آآ من آآ ما يكون قبل رمضان الاخر هذا كله جائز لكن يجب عليك ان لا تؤخر القضاء الى ما بعد رمضان الاخر وهذا يدل عليه حديث عائشة رضي الله عنها كما في الصحيحين - [00:06:34](#)

قالت كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطعت ان اقضيه الا في شعبان وهذا من حسن ادبها مع النبي صلى الله عليه وسلم. لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكثر من الصيام في شهر شعبان - [00:06:52](#)

فكانت عائشة تنتهز هذه الفرصة فتقضي الصيام الذي عليها في شهر شعبان فيجوز الصائم اذا ان يؤخر. وان كانت المبادرة اولى وافضل ان يبرئ المسلم ذمته ويعجل القضاء فهذا احسن - [00:07:07](#)

لكن هنا مسألة طبعاً اذا اخر القظاء بعذر وجاء رمضان الثاني فليس عليه شيء الا ان يقضي هذه الايام تبقى في ذمته ويقضي هذه الايام متى ما يتيسر له حتى لو مرت يعني سنة اخرى - [00:07:26](#)

وهكذا مثل ما عرفنا في الحامل والمرضع فعليه القضاء لكن ان اخر بدون عذر يعني مثلاً تهاون في القضاء قال انا ساقضي بعد ذلك ومرت شهور عليه ثم مثلاً اصيب بمرض او طاق عليه الامر ادركه شعبان وغفل عن القظاء وما قظى الايام - [00:07:43](#)

التي عليه حتى دخل عليه رمضان الثاني وهو ما قظى الايام التي كانت عليه من رمضان الاول وهنا نقول بعد رمضان الثاني عليه ان يقضي هذه الايام التي عليه من رمضان الاول وان يطعم عن كل يوم مسكيناً. هذا قول جماهير اهل العلم - [00:08:06](#)

فهنا يكون عليه اطعام بسبب تأخير القضاء هذا الاطعام بسبب تأخير القضاء مثل مريض عافاه الله تعالى وقال انا ساقضي الايام التي آآ افطرتها في رمضان لكن تهاونوا تهاونوا اجل وسوف حتى جاء رمضان - [00:08:28](#)

فهنا عليه مع القضاء ان يطعم عن كل يوم مسكيناً. طبعاً دليل الاطعام هو فتاوى الصحابة رضي الله عنهم افتى بذلك ابن عباس وابن عمر وابي هريرة ابو هريرة رضي الله عنهم اجمعين - [00:08:49](#)

فهؤلاء الصحابة اذا افتوا وغيرهم وهذا قول جماهير اهل العلم بالنسبة للإطعام نقول آآ هذا يطعم وكذلك الحامل والمرضع تطعم والذي لا يستطيع ان يصوم به مرض مزمن والشيخ الكبير والمرأة العجوز يطعمان فكيف يكون الاطعام - [00:09:07](#)

الاطعام اولاً كم مقدار الاطعام هذا مما اختلف فيها للعلم وجاءت فيه اثار ايضاً مختلفة عن الصحابة رضي الله عنهم لكن اذا اطعم بمقدار اه مد من اه غالب قوت اهل البلد يعني مد - [00:09:28](#)

المد يساوي كم اه تقريباً يساوي آآ يعني آآ خمس مئة يعني جرام يعني نصف كيلو تقريباً او آآ يعني اكثر بقليل يعني هذا يكفي وجبة يعني نصف كيلو من الرز - [00:09:51](#)

آآ هو مقدار يكفي آآ وجبة انسان مثلاً يتغدى عليه ويتعشى عليه هذا نص كيلو يعني كثير بالنسبة له فهذا يكفي باذن الله لانه ثبت عن ابي هريرة وابن عباس رضي الله عنهما في من لا يستطيع صيام رمضان - [00:10:11](#)

اه قالوا عليه مدمن قمح هذا قال ابو هريرة وقال ابن عباس مد عن كل يوم والمد ملئ الكفين هذا كما عرفنا تقريباً يعني نصف كيلو وزيادة ثم ايضاً ثبت عن ابن عباس ايضاً انه قال نصف صاع - [00:10:33](#)

نصف صاع الصاع اربعة امداد نصف يعني تقريباً كيلو وقليل يعني كيلو وربع تقريباً من باب الاحتياط بعضنا يقول كيلو ونصف يعني

لكن يعني ايضا هذا ثبت عن ابن عباس لكن ثبت - 00:10:54

ما هو اقل من ذلك ولهذا يعني اختلف اهل العلم لكن يعني لو ان المسلم احتاط واطعم عن كل يوم كيلو وقليل كيلو وربع تقريبا او كذا فهذا يعني احوط له - 00:11:10

يطعم عن كل يوم كيلو من الرز مثلا فهذا احوط. والله اعلم. ثبت عن ابن عمر مثلا انه قال في الحامل مرضع المدمن حنطة مثلا

وهكذا ثبت عن ابن عباس قال في من مات وعليه صيام ان يطعم عنه قال مدمن حنطة - 00:11:27

فيعني مثل هذا يعني ورد عن الصحابة رضي الله عنهم والاطعام اما ان يكون بتمليكه الطعام يعني يكون طعاما نيئا مثل الرز او التمر يعني مما هو قوت. اهل بلد يقتات عليه يعني يدخر ويعيش عليه الانسان - 00:11:48

فهذا اما ان يكون نيئا تشتري مثلا واحد عليه صيام آ شهر رمضان ما استطاع ان يصومه كله به مرض مزمن فعليه ان يطعم عن كل يوم مسكين مثلا يشتري يعني كيسة رز - 00:12:11

يعني اكثر من يعني ثلاثين كيلو او ثلاثين كيلو ان شاء الله يكفي ويوزعها على الفقراء والمساكين يعني فهذا يعني جائز وهذا يعني باتفاق العلماء اذا كان الطعام نيئا تملكه الفقير - 00:12:26

واختلفوا في مسألة اطعام الفقير طعاما مطبوخا. يعني لو انك طبخت له يعني طعاما في اليوم يعني غداء وعشاء. مثلا او غداء هل هذا يجزئ او لا فهذا قال به الحنفية رحمه الله تعالى. وثبت عن انس رضي الله عنه انه ضعف عن الصيام عندما كبر في السن -

00:12:46

ما استطاع ان يصوم رمضان فصنع جفنة من فريد. جفنة من فريد يعني طعام كثير. ودعا ثلاثين مسكينا فاشبعهم فهذا ان شاء الله ايضا يكفي لثبوته عن الصحابة رضي الله عنهم. والله اعلم - 00:13:13

اه بهذا نكون قد اه تعرفنا على ما يتعلق باهل الاذكار والواجب عليهم وهذا كله يتعلق بموضوع اه يعني من يجب عليه الصيام ومن لا يجب اذا كان عنده عذر ماذا يفعل؟ عرفنا هذه المسألة - 00:13:30

العظيمة في احكام الصيام. ثم بعد ذلك عندنا ايها الاخوة الاخوات الصيام له ركنان الركن الاول النية التي هي ركن في كل عمل. انما الاعمال بالنيات والركن الثاني الامساك عن المفطرات - 00:13:47

لان هذه حقيقة الصيام فالنية لها احكام في الصيام النية يقول العلماء اولا لابد ان تكون نية جازمة وهذا باتفاق الائمة الاربعة يعني ما يصلح ان تتردد في النية انا متردد غدا اصوم رمضان او لا اصوم. هذا لا يجوز - 00:14:04

بل المسلم يجب عليه ان يجزم وان يعزم عزمًا اكيدا انه سيصوم وهذا طبعًا كل مسلم يكون في قلبه نية جازمة بصيام رمضان لكن اه مثلا عندنا مسألة لو ان انسانا ما يدري الان اليوم مثلا تسعة وعشرين شعبان - 00:14:27

وما يدري غدا رمضان او لا وقال يعني ان كان غدا رمضان صمت وان لم يكن رمضان افطرت يعني هو الان متردد. وهذه نية غير جازمة نية معلقة فهذا يقول جماهير اهل العلم هذه النية لا تجزئ - 00:14:49

يعني مثلا لو نفرض هذا الانسان نام مبكرا ما وصله الخبر بان غدا رمضان وما نوى نية جازمة ان يصوم الغد فنام ثم استيقظ واخبروه قالوا ترى اه اليوم رمضان. فقال جمهور العلماء هذا يمسك بقية اليوم - 00:15:10

لكن عليه ان يقضي هذا اليوم لماذا؟ قالوا هذه نيته غير جازمة ولو كانت معلقة وهذا احوط لانه قول جماهير اهل العلم ولهذا اجمع العلماء انه لو فعل هذا للصلاة فهذا لا يصح لابد ان يجزم - 00:15:30

يعني يدخل اه الصلاة ما يتصور الا ان يكون جازما في نيته اما ان يكون متردد هل اصلي او لا اصلي ويكبر وهو لا يعني اصلا ما يريد ان يصلي وغير عازم على الصلاة - 00:15:49

هذه ليست بصلاة اذا عرفنا اولا ان تكون النية جازمة اه ايضا الشرط الثاني في النية ان تكون معينة يعني ان يعلم انه سيصوم رمضان غدا وهذا عند جماهير اهل العلم - 00:16:04

لان هذه النية هي التي تميز رمضان عن غيره تخيل واحد لا يخطر في باله انه سيصوم غدا رمضان يقول غدا صيام هكذا فهنا هذه

نية غير معينة لابد ان يعرف ان غدا رمضان وهذا قول جماهير اهل العلم. وهكذا حتى يميز رمضان الواجب عن الواجبات الاخرى.
هناك - 00:16:20

اخرى مثل اه مثلا صيام القضاء من رمضان صيام كفارة القتل او الظهار صيام شهرين متتابعين فلا بد ان يعرف انت ماذا تصوم هل ستصوم رمضان او ستصوم آآ شيئا اخر؟ او يعني امرا اخر - 00:16:43
طيب ايضا قال العلماء من شروط النية الثالث التبييت ان يبيت النية من الليل وهذا قول جماهير اهل العلم لانه وثبت عن ابن عمر وحفصة رضي الله عنهما وهذا لا يمكن ان يقال بالرأي فهو مأخوذ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لم يبيت الصيام من الليل - 00:17:00

فلا صيام له يعني لابد من الليلة ان تنوي صيام رمضان غدا فهذه النية لابد ان تكون في قلبك من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له فهذا يجب ان يكون في النية - 00:17:21
وطبعا النية امرها سهل يعني الانسان عندما يخطر في قلبه ان غدا رمضان وانا ساصوم رمضان خلاص هذي نية المسلم اذا قام يتسحر هذه نية اسألوا انت لماذا قمت تتسحر - 00:17:42

في سائر ايام السنة ما تقوم هذا الوقت؟ الان انت تقوم وتأكل وتشرب لماذا؟ لانك تريد ان تصوم. اذا هذه نية هذا معنى تبييت النية وطبعا ليس من السنة ابدأ التلطف بالنية. ان تقول نويت ان اصوم غدا اليوم من رمضان كذا لا - 00:18:00
هذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة رضي الله عنهم النية محلها القلب وتبييتها ليلا يكون بانك تعزم على الصيام في اي جزء من اجزاء الليلة من المغرب الى الفجر - 00:18:18

ان يكون في قلبك انك غدا ستصوم هذا لا بد منه في صيام الفرض اما النفل فيجوز ان اه تصوم النفل بنية من النهار وهذا عند جماهير اهل العلم ويدل عليه حديث عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم - 00:18:33
فقال هل عندكم شيء قلنا لا سبحان الله تأملوا في بيت النبي صلى الله عليه وسلم ما فيه طعام قلنا لا هذا من زهده صلى الله عليه وسلم في هذه الدنيا - 00:18:58

قال فاني اذا صائم. فتلاحظ النبي صلى الله عليه وسلم قال فاني اذا صائم واذا يعني هذا حرف يدل على انه اه يعني يستقبل هذا اليوم بالصيام اني اذا يعني الان صائم - 00:19:10
هنا نوى الصيام من النهار قال هل عندكم شيء يدل على انه غير صائم الصائم ما يسأل عن الطعام في النهار فاذا قال فاني اذا صائم. الان جدد النية وعزم على الصيام - 00:19:29

قال ثم اتانا يوما اخر فقلنا اهدي لنا حيس فقال ارنيه والحيس هو التمر والسمن والاقط يعني كان يحاس يعني يخلط ويصنع منه طعاما. يعني مثل اليوم ما يسمى بالبثينة او كذا تشبهها - 00:19:47
فقال اهدي لنا حيس. فقال ارني فلقد اصبحت صائما فاكل وهذا ربما يأتي معنا ان من صام نفلا واراد ان يقطع صيامه فهو جائز فاذا آآ هنا النبي صلى الله عليه وسلم انشأ النية في صيام النهار آآ في صيام النافلة من النهار فهذا جائز. وقال العلماء - 00:20:04
له الثواب كاملا باذن الله يعني آآ لان النية تنسحب على ما مضى والله اعلم اه ثم كذلك اه هل يشترط تجديد النية لكل ليلة يعني كل ليلة لا بد ان تبيت النية - 00:20:27

هذا قال به جماهير اه او كثير من اهل العلم او انه يكفيك نية واحدة من اول رمضان في الحقيقة هذه مسألة ايضا فيها خلاف لكن اه الظاهر والله اعلم - 00:20:47

وهو الايسر انه تكفي نية واحدة من اول اه الشهر لان كل مسلم اصلا عندما يدخل عليه رمضان ماذا يكون في قلبه؟ يكون في قلبه اني انا ساصوم شهر رمضان كاملا - 00:21:01

هذي نية حكمية كأنها موجودة في كل ليلة هذا يعني يقال به الامام مالك رحمه الله تعالى ورواية الامام احمد ويعني هو الايسر بالمسلم والله اعلم وطبعا اه مسألة تبيت النية كيف يتصور عدم النية في ليلة من الليالي؟ مثلا لو ان انسانا - 00:21:18

اصيب بارهاق شديد قبل غروب الشمس ونام ونام نومه طويلة وما قام الا بعد اذان الفجر. يعني نام قبل غروب الشمس واستيقظ بعد اذان الفجر. او اغمي عليه نقول اغمي عليه من من قبل غروب الشمس وما استيقظ الا بعد طلوع الفجر - [00:21:42](#)

فقال انا اريد ان اصوم هذا اليوم من رمضان الذي يقول يجب عليه ان يجدد النية لكل ليلة يقول له لا انت تمسك هذا اليوم لكن يجب عليك ان تقضي هذا اليوم لانك ما نويت وما جددت النية لهذا اليوم لانه يعتبرون - [00:22:04](#)

كل يوم عبادة مستقلة. فلا بد ان تجدد النية لكل يوم. هذه الليلة ان تكون نائما او مغمى عليك ما استيقظت ولا ثانية من هذه الليلة. فما قام في قلبك انك ستصوم هذا اليوم في هذه الليلة ما قام في - [00:22:24](#)

قلبك تبين ان هذا الصيام لهذا اليوم فيقولون هذا لا صيام له. لكن كما عرفنا مذهب المالكية في هذه المسألة اوسع وايسر والله اعلم وهو الاقرب والله اعلم. ما دام ان - [00:22:44](#)

ومن اول الشهر نوى ان يصوم الشهر كاملا اذا حصل له مثل هذا فصيامه صحيح ان شاء الله ما دام انه من اول الشهر نوى نية لصيام الشهر كله والله اعلم - [00:22:58](#)

ثم ايضا نختم بهذه المسألة لو ان الصائم في اثناء الصيام نوى الافطار وهنا النية كانت جازمة فهل يفطر الصائم بالنية لو انه ما اكل شيئا لكن قال خلاص انا ما اريد ان اصوم - [00:23:12](#)

انا قطعت صيامي ونوى نية جازمة وعزما عزما اكيدا عزم اكيدا على انه افطر وهنا ايضا قال بعض العلماء هذا يفطر ولو لم يتناول شيئا. لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات - [00:23:34](#)

هذا قال به الامام مالك والامام احمد انما الاعمال بالنيات وهذا قد يتصور مثلا انسان يعني كان مريضا وقال خلاص انا شق علي المرض واريد ان افطر فبحث عن شيء يأكله ما وجد - [00:23:56](#)

خلاص هو عزم الان قال انا خلاص افطرت هذا اليوم وانا ساذب لاكل شيئا. بحث بحث ما وجد شيء يأكله الان في غرفته. قال لا لماذا؟ بقي عن النهار ثلاث ساعات خليني يعني احتمل هذه الثلاث ساعات واصوم بقية اليوم. نقول لا خلاص - [00:24:14](#)

هنا على قول هؤلاء انت قطعت صيامك بهذه النية لانك عزمت على الافطار. فهنا يجب عليك ان تقضي هذا اليوم تمسك ما بقي من يومك وطبعا اذا كان معذورا فيجوز ان يأكل - [00:24:32](#)

لكن اذا يعني ندم فعليه ان يعني يمسك وعليه ان آآ يقضي هذا اليوم لانه قطع يعني صيامه بهذا طبعا هذا عند العزم اما التردد او تعليق الامر على شيء يقول ان وجدت شيئا سافطر والا لن افطر فهذا لا يظر - [00:24:49](#)

وعلى المسلم ان لا يدخل عليه وسواس من هذا الباب. ويقول يعني اه يعني انا ترددت في الصيام هل صيامي صحيح او لا؟ لا المسلم الاصل انه لا يقطع صيامه. هذا الاصل ما في مسلم يتصور منه انه في وسط النهار يبطل صيامه يقول - [00:25:12](#)

انا غير صائم يترك المسلم هذه الوسواس. نسيت هنا ايضا تنبيه بالنسبة اه النية لصيام النافلة من النهار يشترط في هذا ان لا يكون قد اكل في اول النهار يعني متى يمكن ان تنوي صيام يوم الاثنين مثلا او صيام مثل الان ايام شعبان - [00:25:32](#)

نصوم آآ واحد استيقظ وما اكل شيئا ثم قال لماذا ما اصوم هذا اليوم؟ فهذا جائز يعني من النهار اه لكن لو ان الانسان اكل من اول النهار بعد اذان الفجر مثلا شرب ماء - [00:25:54](#)

ثم بعد ذلك في النار قال لماذا لا اصوم هذا اليوم؟ نقول لا يصلح ان تنوي هنا النية من النار لانك قد افطرت بعد الفجر الفجر انت افطرت هنا لا يمكن ان يصوم هذا اليوم - [00:26:13](#)

يمكن ان ينوي من النهار بشرط ان ما يكون قد اكل يعني من بعد الفجر هذي مسألة تتعلق بالركن الاول النية. ان شاء الله في الحلقة القادمة سنتكلم عن موضوع هو من اهم المواظيع في الصيام. وهو - [00:26:27](#)

الركن الثاني الامساك عن المفطرات ما هي المفطرات؟ التي تفطر الصائم؟ خاصة هناك مسائل حديثة معاصرة فان شاء الله هذا يكون معنا في الحلقة القادمة نسأل الله تعالى ان يغفر لنا ويرحمنا وان يتقبل منا صيامنا وقيامنا والحمد لله رب العالمين - [00:26:44](#)

صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:27:04](#)